المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 2،00 درهم – ثمن النسخة عن السنوات الماضية : 3،00 درهم – يرسل الجدول السنوى مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب ستة أشهر	في المغرب سنة	في الخارج	يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط – شالة
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ، مصاريف الارسال حسبما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	التليفون { 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما		
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما		حساب الشيك البريدى رقم 16 – 101 بالرباط
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما		

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجارى بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

صفحة

نصوص عامة

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية. – تفويض بعض الاختصاصات والسلط.

مرسوم رقم 2.83.969 صادر فى 7 ربيع الاول 1404 (12 ديسمبر 1983) بتفويض بعض الاختصاصات والسلط الى الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية 3

صندوق الصفقات المغربى.

قرار لوزير المالية رقم 1222.83 صادر فى 11 من محرم 1404 (18 اكتوبر 1983) بالموافقة على التغييرات المدخلة على الفصلين 17 و 18 من النظام الاساسى لصندوق الصفقات المغربى 3

تمديد دفتر الشروط المشتركة الخاص بوزارة التجهيز الى اشغال طرق ومدارج المطارات المنجزة لحساب وزارة النقل.

قرار لوزير النقل رقم 1312.83 صادر فى 8 صفر 1404 (14 نوفمبر 1983) بتمديد احكام دفتر الشروط المشتركة الخاص بوزارة التجهيز الى أشغال طرق ومدارج المطارات المنجزة لحساب وزارة النقل 3

أنواع الوقود السائلة والغازية. – أثمان شرائها من المصافي.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 6.84 صادر فى 25 من ربيع الاول 1404 (30 ديسمبر 1983) بتحديد أثمان شراء أنواع الوقود السائلة والغازية من المصافى 4

انواع الوقود السائلة والغازية. – أثمان البيع.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 7.84 صادر فى 25 من ربيع الاول 1404 (30 ديسمبر 1983) بتغيير القرار رقم 995.83 الصادر فى 22 من شوال 1403 (2 أوغسطس 1983) بتحديد أثمان بيع أنواع الوقود السائلة والغازية 4

سعر الوديعة المالية الواجب تكوينها قبل الاستيراد.

قرار لوزير المالية رقم 44.84 صادر فى 29 من ربيع الاول 1404 (3 يناير 1984) بتغيير سعر الوديعة المالية الواجب تكوينها قبل الاستيراد 5

نصوص خاصة

تجنيس.

مرسومان تحت رقمى 2.83.809 و 2.83.808 صادران فى 29 من محرم 1404 (5 نوفمبر 1983) يتعلقان بمنح الجنسية المغربية .. 6

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المجلة المدعوة « لا كازيت دى توريزم » . ـ احداث ونشر

مرسوم رقم 2.83.802 صادر في 27 من صفر 1404 (3 ديسمبر 1983) بالاذن في احداث ونشر المجلة المدعوة « لا كازيت دى توريزم » . 6

تعيين آمرين مساعدين بالاداء.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1418.83 صادر في 18 من محرم 1404 (25 اكتوبر 1983) بتغيير وتتميم القرار رقم 387.82 الصادر في 22 من ربيع الآخر 1402 (17 فبراير 1982) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء 6

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1285.83 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهما وبتفويض الموافقة على الصفقات 7

تفويض الامضاء.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1397.83 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتفويض الامضاء 7

البريد والمواصلات. ـ احداث وكالات بريدية.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1422.83 صادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) يتعلق باحداث وكالة بريدية 8

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1426.83 صادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) يتعلق باحداث وكالة بريدية 8

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1427.83 صادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) يتعلق باحداث وكالة بريدية 8

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1428.83 صادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) يتعلق باحداث وكالة بريدية 8

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1429.83 صادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) يتعلق باحداث وكالة بريدية 8

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1430.83 صادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) يتعلق باحداث وكالة بريدية 8

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1431.83 صادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) يتعلق باحداث وكالة بريدية 8

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1432.83 صادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) يتعلق باحداث وكالة بريدية 8

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1433.83 صادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) يتعلق باحداث وكالة بريدية 8

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 20.84 صادر في 24 من صفر 1404 (30 نوفمبر 1983) يتعلق باحداث وكالة بريدية 9

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 19.84 صادر في 2 ربيع الاول 1404 (7 ديسمبر 1983) يتعلق باحداث وكالة بريدية 9

- اذنان في ممارسة الهندسة المعمارية.

قرار للامين العام للحكومة رقم 1453.83 صادر في 29 من صفر 1404 (5 ديسمبر 1983) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 9

قرار للامين العام للحكومة رقم 1454.83 صادر في 29 من صفر 1404 (5 ديسمبر 1983) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 9

صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين ».

مقرر للامين العام للحكومة رقم 1455.83 صادر في 29 من صفر 1404 (5 ديسمبر 1983) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة اطباء القطاع الخاص المخولين صفة اطباء « مختصين » 9

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة الشؤون الخارجية.

قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية رقم 1456.83 صادر في 24 من محرم 1404 (31 اكتوبر 1983) المتعلق بتعيين أعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لوزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية 10

وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية.

قرار لوزير الاوقاف والشؤون الاسلامية رقم 1450.83 صادر في 9 صفر 1404 (15 نونبر 1983) بتعيين اعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لوزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية 12

وزارة التربية الوطنية.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1445.83 صادر في 8 ربيع الاول 1404 (13 دجنبر 1983) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 13

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1486.83 صادر في 19 من ربيع الاول 1404 (24 دجنبر 1983) باجراء مباراة لتوظيف أعوان عموميين من الصنف الثالث بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش .. 14

وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية.

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 1469.83 صادر في 16 من ربيع الاول 1404 (21 دجنبر 1983) بتحديد معادلة شهادة 14

وزارة التجهيز.

قرار لوزير التجهيز رقم 1452.83 صادر في 5 صفر 1404 (11 نونبر 1983) بتعيين ممثلي الادارة والموظفين المدعوين للاجتماع لمدة ست سنوات ابتداء من 14 اكتوبر 1983 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي الاسلاك التابعة لوزارة التجهيز 14

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1449.83 صادر في 24 من شوال 1403 (4 غشت 1983) بتعيين ممثلي الادارة والموظفين في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي المدعوين للاجتماع لمدة ست سنوات ابتداء من 14 اكتوبر 1983 20

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1487.83 صادر في 19 من ربيع الاول 1404 (24 دجنبر 1983) بتتميم القرار رقم 900.81 الصادر في 24 من ذى القعدة 1401 (23 شتنبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين المباشر في سلك متصرفي الادارات العمومية 22

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1488.83 صادر في 19 من ربيع الاول 1404 (24 دجنبر 1983) بتتميم القرار رقم 900.81 الصادر في 24 من ذى القعدة 1401 (23 شتنبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين المباشر في سلك متصرفي الادارات العمومية 22

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات 23

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نـصـوص عـامـة

مرسوم رقم 2.83.969 صادر في 7 ربيع الاول 1404 (12 ديسمبر 1983) بتفويض بعض الاختصاصات والسلط الى الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية.

ان الوزير الاول ،

بناء على الفصل 63 من الدستور ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.83.334 الصادر في 24 من صفر 1404 (30 نوفمبر 1983) بتعيين أعضاء الحكومة ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

تفوض الى السيد الطيب بن الشيخ ، الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية ، ممارسة الاختصاصات والسلط المسندة بموجب القوانين والانظمة الى السلطة الحكومية المكلفة بالشؤون الاقتصادية.

الفصل الثاني

علاوة على الاختصاصات والسلط التي يشملها التفويض المنصوص عليه في الفصل الاول أعلاه يسند الى الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية ، القيام بالمهام التالية ، مع مراعاة السلط المفوضة الى وزراء آخرين :

- المساهمة في اعداد سياسة الحكومة الاقتصادية ومتابعة تنفيذها باتصال مع الوزراء المعنيين بالامر ؛
- بحث القضايا التي لها طابع أو أثر اقتصادي والمعروضة على نظر الوزير الاول أو المحتكم في شأنها اليه ؛
- متابعة نشاط المؤسسات العامة والشركات التي تملك الدولة جل او مجموع رأس مالها ومتابعة تنفيذ مقررات مجالس ادارة المؤسسات العامة او الشركات المذكورة ؛
- تطبيق النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالاثمان وبالمدخرات الاحتياطية ؛
- متابعة تنفيذ السياسة الحكومية في ميدان الاستثمارات والعلاقات مع البنك الدولي للانشاء والتعمير ؛
- ممارسة الاختصاصات المسندة الى الوزير الاول فيما يتعلق بصندوق الموازنة ؛
- الالتزام بالنفقات المدرجة في ميزانية الوزير الاول والمرصدة للشؤون الاقتصادية والامر بصرفها في نطاق قانون المالية السنوي.

الفصل الثالث

اذا تغيب السيد الطيب بن الشيخ أو عاقه عائق مارس الوزير الاول وحده الاختصاصات والسلط المشار اليها في الفصلين الاول والثاني أعلاه.

الفصل الرابع

يسند الى الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الاول 1404 (12 ديسمبر 1983).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وتعه بالعطف :

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول

المكلف بالشؤون الاقتصادية ،

الامضاء : الطيب بن الشيخ.

قرار لوزير المالية رقم 1222.83 صادر في 11 من محرم 1404 (18 أكتوبر 1983) بالموافقة على التغييرات المدخلة على الفصلين 17 و 18 من النظام الاساسي لصندوق الصفقات المغربي.

ان وزير المالية ،

بناء على القرار الصادر في 29 غشت 1950 المتعلق بصندوق الصفقات المغربي ولاسيما الفصل 2 منه ؛

وبناء على القرار الصادر في 29 غشت 1950 بالموافقة على النظام الاساسي لصندوق الصفقات المغربي ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يوافق على التغييرات المدخلة على الفصلين 17 و 18 من النظام الاساسي لصندوق الصفقات المغربي كما هي ملحقة بأصل هذا القرار.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1404 (18 أكتوبر 1983).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

قرار لوزير النقل رقم 1312.83 صادر في 8 صفر 1404 (14 نوفمبر 1983) بتمديد أحكام دفتر الشروط المشتركة الخاص بوزارة التجهيز الى اشغال طرق ومدارج المطارات المنجزة لحساب وزارة النقل.

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) بشأن صفقات الاشغال والتوريدات والخدمات المنجزة لحساب الدولة ولاسيما الفقرة 2 من الفصل 4 منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على قرار وزير التجهيز رقم 451.83 الصادر في 20 من صفر 1404 (6 ديسمبر 1982) بالموافقة على الشروط المشتركة المطبقة على أشغال الطرق العادية المنجزة لحساب وزارة التجهيز ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تمدد الى أشغال طرق ومدارج المطارات العادية المنجزة لحساب وزارة النقل أحكام دفتر الشروط المشتركة المطبقة على أشغال الطرق العادية المنجزة لحساب وزارة التجهيز.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 صفر 1404 (14 نوفمبر 1983).

الامضاء : المنصوري بن علي.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 6.84 صادر في 25 من ربيع الاول 1404 (30 ديسمبر 1983) بتحديد أثمان شراء أنواع الوقود السائلة والغازية من المصافي.

ان وزير الطاقة والمعادن ،

بناء على المرسوم رقم 2.72.536 الصادر في 12 من شعبان 1392 (21 سبتمبر 1972) بتفويض السلطة الى الوزير المكلف بالمعادن لتحديد أثمان منتجات الطاقة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.83.969 الصادر في 7 ربيع الاول 1404 (12 ديسمبر 1983) بتفويض بعض الاختصاصات والسلط الى الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية ؛

وبناء على قرار كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية والتعاون رقم 3.171.72 الصادر في 13 يونيه 1972 المرتبة بموجبه في القوائم « أ » و « ب » و « ج » البضائع والمنتجات والخدمات الممكن تنظيم أثمانها ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد الاطلاع على رأي اللجنة المركزية للاثمان ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تحدد على الوجه التالي أثمان شراء أنواع الوقود السائلة والغازية من المصافي :

– البروبان	2.183،34	درهما للطن
– البوطان	2.183،34	درهما للطن
– البنزين الممتاز	312،10	درهما للهيكتولتر
– البنزين العادي	278،64	درهما للهيكتولتر
– وقود الطائرات « JP 4 » .	268،13	درهما للهيكتولتر
– الوقود الخاص بالمحركات النفاثة « JP 1 »	247،60	درهما للهيكتولتر
– البترول المعد للانارة ..	263،00	درهما للهيكتولتر
– الغازوال	254،04	درهما للهيكتولتر
– الفيول رقم 1	1.738،61	درهما للطن
– الفيول رقم 2	1.560،33	درهما للطن
– الفيول رقم 7	2.006،10	دراهم للطن

الفصل الثاني

يترتب على تعديل الاثمان المحددة في الفصل الاول أعلاه اجراء تسوية فيما بين معامل تكرير شركة المساهمة المغربية لصناعة التكرير « سامير » والشركة الشريفة للبترول وصندوق الموازنة.

الفصل الثالث

يعمل بأحكام هذا القرار ابتداء من منتصف ليلة 27 من ربيع الاول 1404 (31 ديسمبر 1983).

الفصل الرابع

ينسخ هذا القرار القرار رقم 863.83 الصادر في 19 من شعبان 1403 (فاتح يونيه 1983) المتعلق بنفس الموضوع وينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من ربيع الاول 1404 (30 ديسمبر 1983).

الامضاء : موسى السعدي.

اطلع عليه :

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول

المكلف بالشؤون الاقتصادية ،

الامضاء : الطيب بن الشيخ.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 7.84 صادر في 25 من ربيع الاول 1404 (30 ديسمبر 1983) بتغيير القرار رقم 995.83 الصادر في 22 من شوال 1403 (2 أوغسطس 1983) بتحديد أثمان بيع انواع الوقود السائلة والغازية.

ان وزير الطاقة والمعادن ،

بناء على المرسوم رقم 2.72.536 الصادر في 12 من شعبان 1392 (21 سبتمبر 1972) بتفويض السلطة الى الوزير المكلف بالمعادن فيما يخص تحديد أثمان منتجات الطاقة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.83.969 الصادر في 7 ربيع الاول 1404 (12 ديسمبر 1983) بتفويض بعض الاختصاصات والسلط الى الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية ؛

وبناء على القرار رقم 995.83 الصادر في 22 من شوال 1403 (2 أوغسطس 1983) بتحديد اثمان بيع انواع الوقود السائلة والغازية ؛

وبعد الاطلاع على رأي اللجنة المركزية للاثمان ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تغير على الوجه التالي الفصول الاول (الفقرة 1) والثاني (الفقرة 1) والثالث من القرار رقم 995.83 المشار اليه أعلاه الصادر في 22 من شوال 1403 (2 اوغسطس 1983) :

« الفصل 1. – (الفقرة الاولى). – تحدد بالمبالغ التالية الاثمان الاساسية القصوى التي تباع بها للجمهور أنواع الوقود السائلة :

« **المنتجات « البيضاء » :**

« البنزين الممتاز ..... 515،00 درهما للهيكتولتر
« البنزين العادي ..... 495،00 درهما للهيكتولتر
« البترول المستعمل للانارة ..... 283،00 درهما للهيكتولتر
« الغازوال ..... 313،00 درهما للهيكتولتر

« **المنتجات « السوداء » :**

« الفيول رقم 2 ..... 1.705،00 دراهم للطن
« الفيول رقم 1 ..... 1.930،00 درهما للطن
« الفيول رقم 7 ..... 2.170،00 درهما للطن

« الفصل 2. – (الفقرة الاولى). – تحدد الاثمان الاساسية القصوى التي تباع بها بالتفصيل أنواع الوقود الغازية المسلمة معبأة بمبلغ 2.958،33 درهما للطن فيما يخص الحمولات التي تتجاوز 5 كيلوغرامات وبمبلغ 3.050،00 درهما للطن فيما يخص الحمولات التي تقل عن 5 كيلوغرامات أو تعادلها. »

« الفصل 3. – يحدد الثمن الاقصى لبيع أنواع الوقود الغازية المسلمة غير معبأة بمبلغ 2.800،00 درهم ، ويشمل هذا الثمن
« .....

(الباقي لا تغيير فيه).

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من منتصف ليلة 26 من ربيع الاول 1404 (31 ديسمبر 1983) ، ويجب على جميع التجار في أنواع الوقود السائلة والغازية وجميع الاشخاص المودعة لديهم المنتجات المذكورة أن يوجهوا خلال العشرة أيام التالية لتاريخ العمل بهذا القرار في رسالة مضمونة الى مديرية الطاقة بالرباط بيانا تحصر فيه عند منتصف ليلة 26 من ربيع الاول 1404 (31 دجنبر 1983) مذخراتهم المؤداة عنها الرسوم الجمركية من المنتجات المذكورة. وتطبق على كميات المذخرات الآنفة الذكر التعريفة المنصوص عليها في هذا القرار.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من ربيع الاول 1404 (30 ديسمبر 1983).

الامضاء : موسى السعدي.

اطلع عليه :
الوزير المنتدب لدى الوزير الاول
المكلف بالشؤون الاقتصادية ،
الامضاء : الطيب بن الشيخ.

قرار لوزير المالية رقم 44.84 صادر في 29 من ربيع الاول 1404 (3 يناير 1984) بتغيير سعر الوديعة المالية الواجب تكوينها قبل الاستيراد.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم رقم 2.83.367 الصادر في 15 من رجب 1403 (29 أبريل 1983) بوجوب تكوين وديعة مالية قبل استيراد البضائع ، كما وقع تغييره بقرار وزير المالية رقم 1169.83 الصادر في 10 ذي الحجة 1403 (27 سبتمبر 1983) ولاسيما الفصل 8 من المرسوم المذكور ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يحدد ب 10 % من قيمة الاستيراد الاجمالية مبلغ الوديعة المالية المنصوص عليها في الفصل الاول من المرسوم رقم 2.83.367 المشار اليه أعلاه الصادر في 15 من رجب 1403 (29 أبريل 1983).

الفصل الثاني

يسند تنفيذ هذا القرار الى مدير ادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ومدير مكتب الصرف.

الفصل الثالث

يعمل باحكام هذا القرار ابتداء من 5 ربيع الآخر 1404 (9 يناير 1984).

وحرر بالرباط في 29 من ربيع الاول 1404 (3 يناير 1984).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نـصـوص خـاصـة

الجنسية المغربية

بمقتضى المرسومين المؤرخين بـ 29 من محرم 1404 (5 نونبر 1983) يكتسب الجنسية المغربية :

1 – السيد ديوب أمباني ، المولود سنة 1931 بتياكو بالسنيغال ، وكذا أبناؤه القاصرون غير المتزوجين الآتي ذكرهم :
ديوب خديجة ، المولودة في 10 مارس 1963 بالرباط ؛
ديوب محمد لمين ، المولود في 26 أبريل 1964 بالرباط ؛
ديوب سعيدة ، المولودة في 9 يونيه 1968 بالرباط ؛
ديوب عايدة ، المولودة في 2 ديسمبر 1976 بالرباط.
(مرسوم رقم 2.83.809)

* * *

2 – السيد مانويل سيليس رودريكيز ، المولود بالدار البيضاء في 19 ديسمبر 1930 ، وكذا أبناؤه القاصرون غير المتزوجين الآتي ذكرهم :
سيليس روني ، المولود في 7 يوليوز 1966 بمراكش ؛
سيليس جان لوك ، المولود في 31 يوليوز 1968 بمراكش ؛
سيليس فريديريك ، المولود في فاتح سبتمبر 1975 بالدار البيضاء ؛
سيليس مريم ، المولودة في 29 يونيه 1978 بالدار البيضاء ،

يؤذن للسيد مانويل سيليس رودريكيز في أن يستبدل اسمه الشخصي والعائلي وأن يحمل من الآن فصاعدا اسم : اسلامي عبد الله كما يحمل أبناؤه بالتتابع الاسماء الآتية :
اسلامي مراد ، اسلامي نور الدين ، اسلامي خالد ، اسلامي مريم.
(مرسوم رقم 2.83.808).

مرسوم رقم 2.83.802 صادر في 27 من صفر 1404 (3 ديسمبر 1983) بالاذن في احداث ونشر المجلة المدعوة « لاكازيت دى توريزم ».

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.378 الصادر في 3 جمادى الاولى 1378 (15 نوفمبر 1958) بشأن قانون الصحافة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 27 و 28 منه ؛

وباقتراح من وزير الاعلام ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يؤذن للسيد نصر العربي بن حبيب ، الساكن بإقامة ابن بطوطة ، رقم 12 ، شارع محمد الخامس ، الدار البيضاء – آنفا ، أن يحدث وينشر باللغة الفرنسية مجلة فصلية تدعى « لاكازيت دى توريزم ».

الفصل الثاني

يسند الى وزير الاعلام تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من صفر 1404 (3 ديسمبر 1983).

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :
وزير الاعلام ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1418.83 صادر في 18 من محرم 1404 (25 أكتوبر 1983) بتغيير وتتميم القرار رقم 387.82 الصادر في 22 من ربيع الآخر 1402 (17 فبراير 1982) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على القرار رقم 387.82 الصادر في 22 من ربيع الآخر 1402 (17 فبراير 1982) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير ويتمم على الوجه التالي الفصل الاول من القرار رقم 387.82 المشار اليه اعلاه الصادر في 22 من ربيع الآخر 1402 (17 فبراير 1982) :

« الفصل الاول. – يعين موظفو قسم زجر الغش .....
« من ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي :

المصالح	الآمرون المساعدون بالاداء	المحاسبون المكلفون
مفتشية زجر الغش ببني ملال	السادة : محمد زيان ، مفتش زجر الغش	محصل المالية ببني ملال
مفتشية زجر الغش بالقنيطرة	محمد الغانمي ، مفتش زجر الغش	محصل المالية بالقنيطرة
مفتشية زجر الغش بالجديدة	عبد الرحيم الحسناوي ، مفتش زجر الغش	محصل المالية بالجديدة
مفتشية زجر الغش بتازة	لحسن صليلح ، مفتش زجر الغش	محصل المالية بتازة
مفتشية زجر الغش بتاونات	–	محصل المالية بفاس
مفتشية زجر الغش بالحسيمة	جمال عمري ، مفتش زجر الغش	محصل المالية بالحسيمة
مفتشية زجر الغش باكادير	محمد عمور عبدو ، مكلف بمفتشية زجر الغش باكادير	محصل المالية باكادير

الفصل الثاني. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 من محرم 1404 (25 اكتوبر 1983).

الامضاء : عثمان الدمناتي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1285.83 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهما وبتفويض الموافقة على الصفقات.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) المتعلق بصفقات الاشغال أو التوريدات أو الخدمات المنجزة لحساب الدولة ولاسيما الفصل 7 منـــه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلـــي :

الفصل الاول

يعين الموظفون الآتية اسماؤهم الاولان آمرين مساعدين بالاداء والاخرون نوابا لهم لصرف الاعتمادات المفوضة اليهم من لدن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعـي من ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي :

الآمران المساعدان بالاداء	المهـام	النـواب	المهـام	المحاسب المكلـف
السيد العربي الحسني الصباري	مكلف بالمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي بتافيلالت	السيد محمد خيار ، مهندس الدولة السيد محمد حميمد ، مهندس التطبيق السيد حميد بن عزو ، البيطري المفتش	رئيس مصلحة تربية المواشي رئيس فرع المياه والغابات بورزازات رئيس مصلحة تربية المواشي	محصل المالية بالرشيدية
السيد ادريس جلول	مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي بورزازات	السيد محمد عبد الوافي ، مهندس التطبيق	رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية	محصل المالية بورزازات

الفصل الثاني. – يفوض الى الآمرين المساعدين بالاداء المشار إليهما في الفصل الاول أعلاه الموافقة على الصفقات ما عدا :

– صفقات الاشغال المبرمة عن طريق منافسة إذا كان مبلغها يفوق 500.000 درهم ؛

– الصفقات المتعلقة بالدراسات الخاصة بالادوات والنقل المبرمة عن طريق منافسة اذا كان مبلغها يفوق 100.000 درهـم ؛

– صفقات الاشغال المبرمة عن طريق الاتفاق المباشر إذا كان مبلغها يفوق 50.000 درهـم ؛

– الصفقات المتعلقة بالدراسات الخاصة بالادوات والنقل المبرمة عن طريق الاتفاق المباشر كيفما كان مبلغها ؛

– صفقات بيع الخشب والمنتجات الغابوية كيفما كانت صفة ابرامها وأيا كان مبلغها.

الفصل الثالث. – ينسخ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية القرار رقم 357.83 الصادر في 14 من جمادى الاولى 1403 (28 فبراير 1983) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم وبتفويض الموافقة على الصفقات.

وحرر بالرباط في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1397.83 صادر في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) بتفويض الامضاء.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.83.334 الصادر في 24 من صفر 1404 (30 نوفمبر 1983) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد اللطيف الرامي اليحياوي ، المكلف بمهام مدير الانتاج النباتي ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة لمديرية الانتاج النباتي بوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية وكذا التصرفات التالية :

– الموافقة على الصفقات المبرمة عن طريق المناقصة أو المزاد اذا كان مبلغها يفوق 500.000 درهم ؛

– الموافقة على الصفقات المبرمة عن طريق عرض للاثمان اذا كان مبلغها يفوق 400.000 درهم ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

– الموافقة على الصفقات المبرمة عن طريق الاتفاق المباشر اذا كان مبلغها يفوق 200.000 درهم أو 400.000 درهم اذا أبرمت الصفقة عن طريق المنافسة ؛

– اتخاذ المقررات الممنوحة بموجبها تعويضات يفوق مبلغها 50.000 درهم لتسوية المطالبات التي يقدمها المقاولون أو المونون ؛

– ابرام العقود وملحقاتها الخاصة بالموظفين الاجانب العاملين في نطاق اتفاقيات المساعدة التقنية ؛

– اتخاذ المقررات المتعلقة بتعيين الموظفين وترسيمهم واعفائهم والحاقهم وجعلهم في حالة التوقف المؤقت وحذفهم من الاسلاك ؛

– اتخاذ المقررات المتعلقة بالحياة الادارية للموظفين المرتبين في سلم الاجور 8 وما يليه الى السلم 11.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983).

الامضاء : عثمان العمراني.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

احداث وكالات بريدية

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1422.83 الصادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) أحدثت في 12 من صفر 1404 (18 نوفمبر 1983) وكالة بريدية من الدرجة الثانية بتنكرت.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بيفرن الاطلس الصغير في انجاز العمليات البريدية والمالية وكذا مصلحة الحوالات التي لايتجاوز مبلغها ألفي (2.000) درهم.

***

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1426.83 الصادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) أحدثت في 12 من صفر 1404 (18 نوفمبر 1983) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بسبت مكنافة.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بالصويرة في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها ألفي (2.000) درهم.

***

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1427.83 الصادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) أحدثت في 12 من صفر 1404 (18 نوفمبر 1983) وكالة بريدية من الدرجة الاولى باثنين اذا وزمزم.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بالصويرة في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها ألفي (2.000) درهم.

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1428.83 الصادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) أحدثت في 12 من صفر 1404 (18 نوفمبر 1983) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بعين زلطن.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بالصويرة في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها ألفي (2.000) درهم.

***

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1429.83 الصادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) أحدثت في 12 من صفر 1404 (18 نوفمبر 1983) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بالقصيبة أهل الرمل.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بأولاد تايمة في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها ألفي (2.000) درهم.

***

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1430.83 الصادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) أحدثت في 12 من صفر 1404 (18 نوفمبر 1983) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بسوق السبت وادي بهت.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بالخميسات الرئيسي في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها ألفي (2.000) درهم.

***

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1431.83 الصادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) أحدثت في 12 من صفر 1404 (18 نوفمبر 1983) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بعين نزاغ.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بسطات في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها ألفي (2.000) درهم.

***

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1432.83 الصادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) أحدثت في 12 من صفر 1404 (18 نوفمبر 1983) وكالة بريدية من الدرجة الاولى ببني بويفرور.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بزغنغان في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات التي يتجاوز مبلغها ألفي (2.000) درهم.

***

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1433.83 الصادر في 10 صفر 1404 (16 نوفمبر 1983) أحدثت في 12 من صفر 1404 (18 نوفمبر 1983) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بعزانن.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بالناضور في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها ألفي (2.000) درهم.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 20.84 الصادر فى 24 من صفر 1404 (30 نوفمبر 1983) أحدثت فى 25 من صفر 1404 (فاتح ديسمبر 1983) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بأحد أولاد بوموسى.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد دار ولد زيدوح فى انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات التى لا يتجاوز مبلغها ألفى (2.000) درهم.

***

بموجب قرار وزير البريد والمواصلات رقم 19.84 الصادر فى 2 ربيع الاول 1404 (7 ديسمبر 1983) أحدثت فى 18 من ربيع الاول 1404 (23 ديسمبر 1983) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بولجة الشياظمة.

تساهم هذه الوكالة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بالبئر الجديد فى انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات التى لا يتجاوز مبلغها ألفى (2.000) درهم.

اذنان فى ممارسة الهندسة المعمارية

بموجب قرار الامين العام للحكومة رقم 1453.83 الصادر فى 29 من صفر 1404 (5 ديسمبر 1983) يؤذن (الاذن رقم 631) للسيد رشيد لحلو ، الحامل لدبلوم مهندس معمارى مسلم له من وزارة التعمير والاسكان بباريز فى 15 فبراير 1982 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

***

بموجب قرار الامين العام للحكومة رقم 1454.83 الصادر فى 29 من صفر 1404 (5 ديسمبر 1983) يؤذن (الاذن رقم 635) للسيد رشيد التازى ، الحامل لدبلوم مهندس معمارى مسلم له من وزارة التعمير والاسكان بباريز فى 15 فبراير 1982 ، أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 1455.83 صادر فى 29 من صفر 1404 (5 ديسمبر 1983) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده فى قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين ».

أن الامين العام للحكومة ؛

بناء على المرسوم الملكى رقم 46.66 الصادر فى 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيه 1967) بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 243.66 الصادر فى 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليوز 1967) بتطبيق المرسوم الملكى رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر بمثابة قانون فى 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيه 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وبناء على اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » فى جراحة الاعصاب بتاريخ 25 مايو 1983 ، الذى قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وبناء على موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وبناء على الاذن فى مزاولة الطب بصفة حرة بالدار البيضاء الممنوح للدكتور رشيد الزهيرى بتاريخ 21 يوليوز 1983 ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يقيد الدكتور رشيد الزهيرى فى قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » فى جراحة الاعصاب.

الفصل الثانى

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 29 من صفر 1404 (5 ديسمبر 1983)

الامضاء : عباس القيسى.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة الشؤون الخارجية

قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية رقم 1456.83 صادر في 24 من محرم 1404 (31 اكتوبر 1983) المتعلق بتعيين اعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لوزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية.

ان وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 مايو 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية رقم 711.83 الصادر في 4 شعبان 1403 (17 مايو 1983) بإحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية ؛

وبناء على قرار وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية رقم 712.83 الصادر في 4 شعبان 1403 (17 مايو 1983) بشأن انتخاب ممثلي الموظفين المدعوين للاجتماع لمدة ست (6) سنوات ابتداء من 14 اكتوبر 1983 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية ؛

وبناء على محضر لجنة فرز الاصوات المؤرخ في 19 من رمضان 1403 (فاتح يوليوز 1983) ،

يقرر ما يلي :

ممثلو الادارة

الفصل الاول

يعين السادة الآتية أسماؤهم للاجتماع لمدة ست (6) سنوات ابتداء من 14 اكتوبر 1983 بصفة ممثلين للادارة في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية :

سلك الوزراء المفوضون ومستشارو الشؤون الخارجية

اللجنة الاولى

أ) درجة الوزراء المفوضين

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد العزيز الجامعي ومحمد لصفر ؛

العضوان النائبان :

السيدان : عبد الحميد الكتاني وبناصر الناصري.

ب) درجة مستشاري الشؤون الخارجية

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد العزيز الجامعي ومحمد لصفر ؛

العضوان النائبان :

السيدان : بومهدي العياشي وجابر محمد.

اللجنة الثانية

سلك كتاب الشؤون الخارجية

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد لصفر وبومهدي العياشي ؛

العضوان النائبان :

السيدان : عبد اللطيف مرتبط وعبد القادر الحيلة.

اللجنة الثالثة

سلك ملحقي الشؤون الخارجية الممتازين وملحقي الشؤون الخارجية

درجة ملحقي الشؤون الخارجية

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد لصفر وبومهدي العياشي ؛

العضوان النائبان :

السيد حسن برضاش والسيدة فوز العشابي.

اللجنة الرابعة

سلك أمناء السر الممتازين وأمناء السر

أ) درجة أمناء السر الممتازين

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد لصفر وعلي المحمدي ؛

العضوان النائبان :

السيدان : عبد الحنين بنبراهيم وأحمد المالكي.

ب) درجة أمناء السر

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد لصفر وعبد الرؤوف جلزيم ؛

العضوان النائبان :

السيدان : الحبيب بنتهامي ومحمد مفاد عواد.

اللجنة الخامسة

سلك الكتاب الممتازين والكتاب

درجة الكتاب

العضوان الرسميان :

السيدان : بومهدي العياشي وحسن برضاش ؛

العضوان النائبان :

الآنسة نعيمة لحرش والسيدة حياة بن عمر.

اللجنة السادسة

سلك أعوان التنفيذ الممتازين وأعوان التنفيذ

درجة أعوان التنفيذ

العضوان الرسميان :

السيدان : بومهدي العياشي وادريس الحراث ؛

العضوان النائبان :

السيد مصطفى السبكي والسيدة فاطمة بوسلوم.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة السابعة
سلك الاعوان العموميين
درجة الاعوان العموميين خارج الصنف

العضو الرسمي :
السيد محمد لصفر ؛
العضو النائب :
السيد بومهدي العياشي.

درجة الاعوان العموميين الصنف الاول

العضوان الرسميان :
السيدان : بومهدي العياشي ومحمد معادي ؛
العضوان النائبان :
السيدان : سلام برادة ومصطفى السبكي.

درجة الاعوان العموميين الصنف الثاني

العضوان الرسميان :
السيدان : علي المحمدي وحسن برضاش.
العضوان النائبان :
السيدان : الحسين حمومي وعبد العزيز أبو الحاجة.

درجة الاعوان العموميين من الصنف الثالث

العضوان الرسميان :
السيدان : عبد الرؤوف جلزيم وعبد اللطيف مرتبط ؛
العضوان النائبان :
السيدان : محمد مولودي وإدريس مزيان.

درجة الاعوان العموميين من الصنف الرابع

العضوان الرسميان :
السيدان : عبد الهادي حجي وعبد الحنين بنبراهيم ؛
العضوان النائبان :
السيدة زينب اليماني والسيد محمد بلشهب.

اللجنة الثامنة

سلك أعوان المصلحة الممتازين وأعوان المصلحة

العضوان الرسميان :
السيدان : بومهدي العياشي ومحمد بلافريج ؛
العضوان النائبان :
السيدة نعيمة السلاك والسيد عبد القادر اليوسفي.

الفصل الثاني

يقوم برئاسة اللجان المختلفة المشار اليها أعلاه العضو الرسمي الاول للادارة وفي حالة ما إذا عاقه عائق العضو الرسمي الثاني.

2 – ممثلو الموظفين

الفصل الثالث

يعين السادة الآتية أسماؤهم عن طريق الانتخاب أو القرعة بصفة ممثلين للموظفين في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية لمدة ست (6) سنوات تبتدىء من 14 أكتوبر 1983.

اللجنة الاولى
سلك الوزراء المفوضين ومستشاري الشؤون الخارجية
أ) درجة الوزراء المفوضين

الممثلان الرسميان :
السيدان : الغالي بنهيمة وعبد المجيد البواب ؛
الممثلان النائبان :
السيدان : عباس برادة ومحمد بن عودة.

ب) درجة مستشاري الشؤون الخارجية

العضوان الرسميان :
السيدة زينب الاسماعيلي والسيد اسماعيل البوعناني ؛
العضوان النائبان :
السيدان : علي بنبوشتة والحسن زهيد.

اللجنة الثانية
سلك كتاب الشؤون الخارجية

العضوان الرسميان :
السيد اسماعيل الهيلالي والآنسة خدوج النعامي ؛
العضوان النائبان :
السيدان : عبد الكامل دينية وماء العينين لخظف.

اللجنة الثالثة
سلك ملحقي الشؤون الخارجية الممتازين وملحقي الشؤون الخارجية
درجة ملحقي الشؤون الخارجية

العضوان الرسميان :
السيدان : الشبيهي ادريس ولشهب محمد ؛
العضوان النائبان :
السيدان : أرهون محمد وأشهبار محي الدين.

اللجنة الرابعة
سلك أمناء السر الممتازين وأمناء السر
أ) درجة أمناء السر الممتازون

العضوان الرسميان :
السيد هدوز حسن والسيدة بنعزوز فاطمة ؛
العضوان النائبان :
السيد عبد الحق بنيس والسيدة العمري خديجة.

ب) درجة أمناء السر

العضوان الرسميان :
السيدان : قنديل الزكي وليوك عبد الكريم ؛
العضوان النائبان :
السيدان : الرميقي مباركي وشنون ادريس.

اللجنة الخامسة
سلك الكتاب الممتازين والكتاب
درجة الكتاب

العضوان الرسميان :
السيدان : العسري مصطفى ورزاق عسو ؛
العضوان النائبان :
السيدتان : بلخياط فاطمة وعطاري رشيدة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة السادسة

سلك أعوان التنفيذ الممتازين وأعوان التنفيذ

درجة أعوان التنفيذ

الممثلان الرسميان :
السيد حجي عبد الكريم والسيدة الباتول قبطين ؛

الممثلان النائبان :
السيدتان فاطمة العماري واقريفة ربيعة.

اللجنة السابعة

سلك الاعوان العموميين

درجة الاعوان العموميين خارج الصنف

الممثل الرسمي :
السيد محمد السباعي ؛

الممثل النائب :
السيد أحمد باراضي.

درجة الاعوان العموميين

أ) الصنف الاول :

الممثلان الرسميان :
السيدان : عبد المالك ليوني ومحمد الصباري (الابن) ؛

الممثلان النائبان :
السيدان : محمد الزناتي والزين لكبير.

ب) الصنف الثاني :

الممثلان الرسميان :
السيدان : أفضيلي محمد والدوبلالي عبد الله ؛

الممثلان النائبان :
السيدان : الشرقاوي عبد الحفيظ وأصارة أحمد.

ج) الصنف الثالث :

الممثلان الرسميان :
السيدان : شنان أحمد وعباسي سعيد أوعلي ؛

الممثلان النائبان :
السيدان : جلزيم محمد سعيد والزناتي عبد الرحيم.

د) الصنف الرابع :

الممثلان الرسميان :
السيدان : عبد الرحمان بوشنتوف والزاهر محمد ؛

الممثلان النائبان :
السيدان : فتحي محمد وبلبصير حيدة.

اللجنة الثامنة

سلك أعوان المصلحة الممتازين وأعوان المصلحة

درجة عون المصلحة

الممثلان الرسميان :
السيدان : أورخيص عبد الرحمن والعيادي المهدي ؛

الممثلان النائبان :
السيدان : الهابي عبد القادر ومقرون إدر.

وحرر بالرباط في 24 من محرم 1404 (31 أكتوبر 1983)

الامضاء : محمد بوستة.

وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية

قرار لوزير الاوقاف والشؤون الاسلامية رقم 1450.83 صادر في 9 صفر 1404 (15 نونبر 1983) بتعيين أعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لوزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية.

ان وزير الاوقاف والشؤون الاسلامية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) بشأن النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 مايو 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير الاوقاف والشؤون الاسلامية رقم 727.83 بتاريخ 24 من رجب 1403 (8 مايو 1983) باحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية ؛

وبناء على قرار وزير الاوقاف والشؤون الاسلامية رقم 728.83 بتاريخ 24 من رجب 1403 (8 مايو 1983) بانتخاب ممثلي الموظفين المدعوين للاجتماع لمدة ست (6) سنوات ابتداء من 14 أكتوبر 1983 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية ؛

وبناء على محضر لجنة فرز الاصوات المنعقدة في 24 من رمضان 1403 (6 يوليوز 1983) باثبات نتائج الانتخابات سواء عن طريق الاصوات أو عن طريق القرعة ،

يقرر مايلي :

1 – ممثلو الادارة

الفصل الاول

يعين السادة الآتية أسماؤهم للاجتماع ابتداء من 14 أكتوبر 1983 لمدة ست (6) سنوات بصفة ممثلين للادارة في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لوزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية :

اللجنة الاولى

الممثلان الرسميان :
السيدان : عبد الهادي التراب ، رئيس قسم الشؤون العامة ؛
خالد كراكشو ، رئيس المصلحة الادارية ؛

الممثلان النائبان :
السيدان : محمد الدكالي ، رئيس مكتب الموظفين ؛
سعيد صفي الدين ، كاتب بمكتب الموظفين.

اللجنة الثانية

الممثل الرسمي :
السيد عبد الهادي التراب ، رئيس قسم الشؤون العامة ؛

الممثل النائب :
السيد خالد كراكشو ، رئيس المصلحة الادارية.

اللجنة الثالثة

الكتاب الممتازون

الممثلان الرسميان :
السيدان : عبد الهادي التراب ، رئيس قسم الشؤون العامة ؛
خالد كراكشو ، رئيس المصلحة الادارية ؛

الممثلان النائبان :
السيدان : محمد الدكالي ، رئيس مكتب الموظفين ؛
سعيد صفي الدين ، كاتب بمكتب الموظفين.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الكتاب

الممثل الرسمي :
السيد عبد الهادي التراب ، رئيس قسم الشؤون العامـة ؛
الممثل النائب :
السيد خالد كراكشو ، رئيس المصلحة الادارية.

اللجنة الرابعة

الممثل الرسمي :
السيد عبد الهادي التراب ، رئيس قسم الشؤون العامة ؛
الممثل النائب :
السيد خالد كراكشو ، رئيس المصلحة الادارية.

اللجنة الخامسة

الممثل الرسمي :
السيد عبد الهادي التراب ، رئيس قسم الشؤون العامة ؛
الممثل النائب :
السيد خالد كراكشو ، رئيس المصلحة الادارية.

اللجنة السادسة

الممثل الرسمي :
السيد عبد الهادي التراب ، رئيس قسم الشؤون العامة ؛
الممثل النائب :
السيد خالد كراكشو ، رئيس المصلحة الادارية ؛

اللجنة السابعة

الممثلان الرسميان :
السيدان : عبد الهادي التراب ، رئيس المصلحة الادارية ؛
خالد كراكشو ، رئيس المصلحة الادارية.
الممثلان النائبان :
السيدان : محمد الدكالي ، رئيس مكتب الموظفين ؛
سعيد صفي الدين ، كاتب بمكتب الموظفين.

2 – ممثلو الموظفين

الفصل الثاني

تم تعيين السادة الآتية اسماؤهم عن طريـق الانتخـاب أو القرعة للاجتماع ابتداء من 14 اكتوبر 1983 لمدة ست (6) سنوات بصفة ممثلين للموظفين في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة إزاء الموظفين التابعين لوزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية :

اللجنة الاولى

المتصرفون المساعدون

العضوان الرسميان :
السيدان : احمد الدهيمي ومحمد السعيدي ؛
العضوان النائبان :
السيدان : محمد فرج وميلود بلكادة.

اللجنة الثانية

المحررون

العضو الرسمي :
السيد عبد السلام السنساوي ؛
العضو النائب :
السيد أحمد المروش.

اللجنة الثالثة

الكتاب الممتازون

العضوان الرسميان :
السيد محمد بلعامري والسيدة خديجة اقارض ؛
العضوان النائبان :
السيدان : العربي مخلص والمختار المطالسي.

الكتاب

العضو الرسمي :
السيد علال امريسطة ؛
العضو النائب :
الآنسة بوخرصة الزاهرية.

اللجنة الرابعة

الاعوان العموميين من الصنف الثالث

العضو الرسمي :
السيد حميد الفاسي الفهري ؛
العضو النائب :
السيد ادريس التسولي.

اللجنة الخامسة

الاعوان العموميين من الصنف الرابع

العضو الرسمي :
السيد نور الدين الكمرة ؛
العضو النائب :
السيد الجيلالي شوقي.

اللجنة السادسة

اعوان التنفيذ

العضو الرسمي :
السيد الحسين ديكوك ؛
العضو النائب :
السيدة لطيفة العوفير.

اللجنة السابعة

أعوان الخدمة

العضوان الرسميان :
السيدان : محمد صواب وعبد الله المير ؛
العضوان النائبان :
السيدان : ناصر اسكور وبوجمعة بليندة.

الفصل الثالث

يتولى السيد عبد الهادي التراب رئاسة جميع اللجان واذا عاقه عائق تسند الى السيد خالد كراكشو.

وحرر بالرباط في 9 صفر 1404 (15 نونبر 1983)

الامضاء : الهاشمي الفيلالي.

وزارة التربية الوطنية

قرار لوزير التربية الوطنيـة رقـم 1445.83 صـادر فـي 8 ربيـع الاول 1404 (13 دجنبـر 1983) بتحديـد بـعـض المعـادلات بين الشهادات.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقـم 1184.66 الصـادر فـي 22 مـن شوال 1386 (2 يبراير 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية ، حسبمـا وقـع تغييـره وتتميمـه ولاسيما بالمرسوم رقم 2.78.608 الصادر في 26 مـن صفـر 1399 (25 يناير 1979) ؛

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على محضر اللجنة المكلفة بمنح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 19 من ربيع الاول 1402 (15 يناير 1982) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يقبل لمعادلة الشهادات المنصوص عليها في الفقرة الثالثة من الفصل 19 للمرسوم رقم 1184.66 الصادر في 22 من شوال 1386 (2 يبراير 1967) المشار اليه أعلاه :

— Le diplôme d'aptitude pédagogique dans l'éducation spéciale (D.A.P.E.S.) délivré par le Centre Arabo-Africain de recherches et de formation de cadres supérieurs dans l'éducation et la réhabilitation des handicapés de Tunis.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من 16 شتنبر 1982.

وحرر بالرباط في 8 ربيع الاول 1404 (13 دجنبر 1983).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1486.83 صادر في 19 من ربيع الاول 1404 (24 دجنبر 1983) باجراء مباراة لتوظيف أعوان عموميين من الصنف الثالث بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 127.70 الصادر في 21 يبراير 1970 بتنظيم المباريات والامتحانات الخاصة بولوج مختلف أصناف سلك الاعوان العموميين ؛

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش مباراة لتوظيف عوتين عموميين اثنين (2) من الصنف الثالث ابتداء من 10 مارس 1984.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش قبل فاتح مارس 1984.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الاول 1404 (24 دجنبر 1983).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية

قرار لوزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية رقم 1469.83 صادر في 16 من ربيع الاول 1404 (21 دجنبر 1983) بتحديد معادلة شهادة.

ان وزير الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 الصادر في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ، ولاسيما الفصل الثالث عشر الفقرة الاولى منه ؛

وبعد مصادقة كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل لمعادلة الشهادات المنصوص عليها في الفصل الثالث عشر (الفقرة الاولى) من المرسوم الملكي المؤرخ في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) المشار اليه أعلاه بولوج درجة مساعد تقني مختص بروفي تقني عالي :

B.T.S. spécialité : blanchiement - teinture - impression - apprêts.

المسلم من طرف اكاديمية ليل بفرنسا.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح يونيه 1980.

وحرر بالرباط في 16 من ربيع الاول 1404 (21 دجنبر 1983)

الامضاء : عباس الفاسي.

وزارة التجهيز

قرار لوزير التجهيز رقم 1452.83 صادر في 5 صفر 1404 (11 نونبر 1983) بتعيين ممثل الادارة والموظفين المدعوين للاجتماع لمدة ست سنوات ابتداء من 14 اكتوبر 1983 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي الاسلاك التابعة لوزارة التجهيز.

ان وزير التجهيز ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 مايو 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف رقم 1.58.008 المشار اليه أعلاه ، المؤرخ في 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) حسبما وقع تغييره ولاسيما بالمرسوم رقم 2.70.334 المؤرخ في 27 من جمادى الاولى 1390 (31 يوليوز 1970) ؛

وبناء على قرار وزير التجهيز رقم 496.83 الصادر في 10 جمادى الآخرة 1403 (25 مارس 1983) باحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي وزارة التجهيز ؛

وبناء على قرار وزير التجهيز رقم 497.83 الصادر في 10 جمادى الآخرة 1403 (25 مارس 1983) بانتخاب ممثلي الموظفين المدعوين

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

للاجتماع لمدة ست سنوات ابتداء من 14 أكتوبر 1983 فى حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفى وزارة التجهيز ؛

وبناء على محضر العمليات الانتخابية الصادر عن لجنة احصاء الاصوات خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 18 من رمضان 1403 (30 يونيه 1983) ،

يقرر ما يلى :

الباب الأول

ممثلو الادارة

الفصل الاول

يعين السادة الآتية أسماؤهم للاجتماع ابتداء من 14 أكتوبر 1983 لمدة ست سنوات بصفة ممثلين للادارة فى حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لوزارة التجهيز :

اللجنة الاولى

المهندسون الرؤساء

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد حلاب ونور الدين دينية ؛

العضوان النائبان :

السيدان : المهدى بن زكرى والمصطفى المعروفى.

ويتولى الرئاسة السيد نور الدين دينية اذا تغيب السيد محمد حلاب.

اللجنة الثانية

الاساتذة المحاضرون

العضو الرسمى :

السيد عبد العزيز مزيان ؛

العضو النائب :

السيد محمد حلاب.

ويتولى الرئاسة السيد محمد حلاب اذا تغيب السيد عبد العزيز مزيان.

اللجنة الثالثة

مهندسو الدولة

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد العزيز مزيان ومحمد حلاب ؛

العضوان النائبان :

السيدان : عبد الحميد اجبيلو وعبد الرحيم عزاوى.

ويتولى الرئاسة السيد محمد حلاب اذا تغيب السيد عبد العزيز مزيان.

اللجنة الرابعة

المهندسون المعماريون

العضو الرسمى :

السيد عبد العزيز مزيان ؛

العضو النائب :

السيد محمد حلاب.

ويتولى الرئاسة السيد محمد حلاب اذا تغيب السيد عبد العزيز مزيان.

اللجنة الخامسة

الاساتذة المساعدون

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد العزيز مزيان ومحمد حلاب ؛

العضوان النائبان :

السيدان : محمد فاسى فهرى والمصطفى المعروفى.

ويتولى الرئاسة السيد محمد حلاب اذا تغيب السيد عبد العزيز مزيان.

اللجنة السادسة

المساعدون

العضو الرسمى :

السيد محمد حلاب ؛

العضو النائب :

السيد محمد فاسى فهرى.

ويتولى الرئاسة السيد محمد فاسى فهرى اذا تغيب السيد محمد حلاب.

اللجنة السابعة

مهندسو التطبيق

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد العزيز مزيان ومحمد حلاب ؛

العضوان النائبان :

السيدان : ادريس علوى اسماعيلى وعبد الحميد اجبيلو.

ويتولى الرئاسة السيد محمد حلاب اذا تغيب السيد عبد العزيز مزيان.

اللجنة الثامنة

المتصرفون المساعدون

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد حلاب وادريس علوى اسماعيلى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : عبد الكريم الحنصالى ومهدى بنشقرون.

ويتولى الرئاسة السيد ادريس علوى اسماعيلى اذا تغيب السيد محمد حلاب.

اللجنة التاسعة

المحللون

العضو الرسمى :

السيد ادريس علوى اسماعيلى ؛

العضو النائب :

السيد الخليفة امباركى.

ويتولى الرئاسة السيد الخليفة امباركى اذا تغيب السيد ادريس علوى اسماعيلى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة العاشرة

الاعلاميون

العضو الرسمي :
السيد ادريس علوى اسماعيلي ؛

العضو النائب :
السيد محمد فؤاد اليوسفي العلمي.

ويتولى الرئاسة السيد محمد فؤاد اليوسفي العلمي اذا تغيب السيد ادريس علوى اسماعيلي.

اللجنة الحادية عشرة

رؤساء مكاتب الدوائر

العضو الرسمي :
السيد ادريس علوى اسماعيلي ؛

العضو النائب :
السيد الخليفة امباركي.

ويتولى الرئاسة السيد خليفة امباركي اذا تغيب السيد ادريس علوى اسماعيلي.

اللجنة الثانية عشرة

المحررون

العضوان الرسميان :
السيدان : ادريس علوى اسماعيلي والخليفة امباركي ؛

العضوان النائبان :
السيدان : عبد الكريم الحنصالي وعبد العزيز المنيعي.

ويتولى الرئاسة السيد الخليفة امباركي اذا تغيب السيد ادريس علوى اسماعيلي.

اللجنة الثالثة عشرة

المساعدون التقنيون المختصون

العضوان الرسميان :
السيدان : محمد حلاب وادريس علوى اسماعيلي ؛

العضوان النائبان :
السيدان : محمد القرموني ومحمد بيلغة.

ويتولى الرئاسة السيد ادريس علوى اسماعيلي اذا تغيب السيد محمد حلاب.

اللجنة الرابعة عشرة

المساعدون التقنيون

العضوان الرسميان :
السيدان : محمد حلاب وادريس علوى اسماعيلي ؛

العضوان النائبان :
السيدان : محمد بيلغة والمختار البزيوى.

ويتولى الرئاسة السيد ادريس علوى اسماعيلي اذا تغيب السيد محمد حلاب.

اللجنة الخامسة عشرة

ملازمو الميناء الثانيون

العضو الرسمي :
السيد الخليفة امباركي ؛

العضو النائب :
السيد ميلودى بلمير.

ويتولى الرئاسة السيد ميلودى بلمير اذا تغيب السيد الخليفة امباركي.

اللجنة السادسة عشرة

الاعوان التقنيون

العضو الرسمي :
السيد ادريس علوى اسماعيلي ؛

العضو النائب :
السيد الخليفة امباركي.

ويتولى الرئاسة السيد الخليفة امباركي اذا تغيب السيد ادريس علوى اسماعيلي.

اللجنة السابعة عشرة

الكتاب الممتازون

الكتاب (فرع الادارة)

الكتاب (فرع الاختزال)

أ) درجة الكتاب الممتازين

العضوان الرسميان :
السيدان : عبد الكريم الحنصالي والخليفة امباركي ؛

العضوان النائبان :
السيدان : المهدى الرغاى ومحمد بوركبة.

ويتولى الرئاسة السيد الخليفة امباركي اذا تغيب السيد عبد الكريم الحنصالي.

ب) درجة الكتاب (فرع الادارة)

العضوان الرسميان :
السيدان : عبد الكريم الحنصالي والخليفة امباركي ؛

العضوان النائبان :
السيدان : ميلودى بلمير ومحمد بكباشي.

ويتولى الرئاسة السيد الخليفة امباركي اذا تغيب السيد عبد الكريم الحنصالي.

ج) درجة الكتاب (فرع الاختزال)

العضو الرسمي :
السيد الخليفة امباركي ؛

العضو النائب :
السيد محمد بريش.

ويتولى الرئاسة السيد محمد بريش اذا تغيب السيد الخليفة امباركي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة الثامنة عشرة

الاعوان العموميون

أ) درجة الاعوان العموميين خارج الصنف

العضوان الرسميان :

السيدان : ادريس علوى اسماعيلى والخليفة امباركى.

العضوان النائبان :

السيدان : محمد بيلغة ومحمد بوركبة.

ويتولى الرئاسة السيد الخليفة امباركى اذا تغيب السيد ادريس علوى اسماعيلى.

ب) درجة الاعوان العموميين من الصنف الاول

العضوان الرسميان :

السيدان : الخليفة امباركى ومحمد بريش.

العضوان النائبان :

السيدان : محمد القرمونى ومحمد القرشى.

ويتولى الرئاسة السيد محمد بريش اذا تغيب السيد الخليفة امباركى.

ج) درجة الاعوان العموميين من الصنف الثانى

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد الكريم الحنصالى والخليفة امباركى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : عبد العزيز المنيعى ومحمد بوركبة.

ويتولى الرئاسة السيد الخليفة امباركى اذا تغيب السيد عبد الكريم الحنصالى.

د) درجة الاعوان العموميين من الصنف الثالث

العضوان الرسميان :

السيدان : الخليفة امباركى وميلودى بلمير ؛

العضوان النائبان :

السيدان : المهدى الرغاى ومحمد بوركبة.

ويتولى الرئاسة السيد ميلودى بلمير اذا تغيب السيد الخليفة امباركى.

هـ) درجة الاعوان العموميين من الصنف الرابع

العضوان الرسميان :

السيدان : الخليفة امباركى وعبد العزيز المنيعى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : محمد بريش وميلودى بلمير.

ويتولى الرئاسة السيد عبد العزيز المنيعى اذا تغيب السيد الخليفة امباركى.

اللجنة التاسعة عشرة

مسيرو الاوراش

العضوان الرسميان :

السيدان : ادريس علوى اسماعيلى والخليفة امباركى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : محمد القرمونى ومحمد بيلغة.

ويتولى الرئاسة السيد الخليفة امباركى اذا تغيب السيد ادريس علوى اسماعيلى.

اللجنة العشرون

أعوان التنفيذ (فرع الادارة)

أعوان التنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة)

أ) أعوان التنفيذ (فرع الادارة)

العضوان الرسميان :

السيدان : ادريس علوى اسماعيلى والخليفة امباركى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : محمد بوركبة ومحمد الغازى الريسونى.

ويتولى الرئاسة السيد الخليفة امباركى اذا تغيب السيد ادريس علوى اسماعيلى.

ب) أعوان التنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة)

العضوان الرسميان :

السيدان : الخليفة امباركى ومحمد بيلغة ؛

العضوان النائبان :

السيدان : محمد بوركبة ومحمد الغازى الريسونى.

ويتولى الرئاسة السيد محمد بيلغة اذا تغيب السيد الخليفة امباركى.

اللجنة الواحدة والعشرون

أعوان الخدمة

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد الكريم الحنصالى والخليفة امباركى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : عبد العزيز المنيعى ومحمد القرشى.

ويتولى الرئاسة السيد الخليفة امباركى اذا تغيب السيد عبد الكريم الحنصالى.

الباب الثانى

ممثلو الموظفين

الفصل الثانى

يعين السادة الآتية أسماؤهم عن طريق الانتخاب أو القرعة للاجتماع ابتداء من 14 اكتوبر 1983 لمدة ست سنوات بصفة ممثلين للموظفين فى حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفى وزارة التجهيز :

اللجنة الاولى

الموظفون الرؤساء

الممثلان الرسميان :

السيدان : عبد الرحمان البودى وعبد العزيز مزيان ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : محمد الشرايبى ومحمد جلالى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة الثانية

الاســاتذة المحاضــرون

الممثل الرسمي :

السيد الفاطمي بركاش ؛

الممثل النائب :

السيد عبد العالي السقاط.

اللجنة الثالثة

مهندســو الدولــة

الممثلان الرسميان :

السيدان : ادريس كريش وأحمد صابر ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : عبد الله الخبوطي ومحمد سعد حصار.

اللجنة الرابعة

المهنــدسون المعمــاريون

الممثل الرسمي :

السيد ميو نجيب الشرايبي ؛

الممثل النائب :

السيد عبد العزيز العزوزي الادريسي.

اللجنة الخامسة

الاساتــذة المساعــدون

الممثلان الرسميان :

السيدان : علي احميميز وعبد المجيد نيازي ؛

الممثلان النائبان :

السيدة ثريا براضي والسيد شفيق جلال.

اللجنة السادسة

المســاعدون

الممثلة الرسمية :

السيدة حكيمة بنيس ؛

الممثلة النائبة :

السيدة صادق حورية تازي.

اللجنة السابعة

مهندســو التطبيــق

الممثلان الرسميان :

السيدان : محمد مكريني وعلال العسكي ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : أحمد عزمي وحسن جمال.

اللجنة الثامنة

المتصرفــون المســاعدون

الممثلان الرسميان :

السيدان : عبد الخالق بشيرى وأحمد عامر ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : محمد البريني ومحمد الغازي الريسوني.

اللجنة التاسعة

المحللــون

الممثل الرسمي :

السيد ابراهيم احرازن ؛

الممثل النائب :

السيد أحمد عنابي.

اللجنة العاشرة

الاعلاميــون

الممثل الرسمي :

السيد عبد العزيز غزاوى ؛

الممثل النائب :

السيد جلول التنورى.

اللجنة الحادية عشرة

رؤســاء مكــاتب الدوائــر

الممثل الرسمي :

السيد عبد السلام حواص ؛

الممثل النائب :

السيد علي خروب.

اللجنة الثانية عشرة

المــحــررون

الممثلان الرسميان :

السيدان : عبد الخالق النبهي والعربي غازي ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : أحمد العمراني وادريس فهمي.

اللجنة الثالثة عشرة

المساعدون التقنيون المختصون

الممثلان الرسميان :

السيدان : عمر قلوبي وعبد الرحمان حجبي.

الممثلان النائبان :

السيدان : محمد الفتوح وامحمد بامحمد.

اللجنة الرابعة عشرة

المساعدون التقنيون

الممثلان الرسميان :

السيدان : محمد الطلبيكس ومحمد بنحمي ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : عبد السلام بركان وعبد اللطيف اولاد لغريب.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة الخامسة عشرة

ملازمـو الميناء الثانيـون

الممثل الرسمي :

السيد أحمد عازم ؛

الممثل النائب :

السيد محمد كنان.

اللجنة السادسة عشرة

الاعـوان التقنيـون

الممثل الرسمي :

السيد محمد صادق ؛

الممثل النائب :

السيد عبد الله فريانى.

اللجنة السابعة عشرة

الكتـاب الممتـازون

الكتاب (فرع الادارة)

الكتاب (فرع الاختزال)

أ) درجة الكتاب الممتازين

الممثلان الرسميان :

السيدان : الحسين موهوب والحبيب الجميل ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : عبد الرحمان العلوى الاسماعيلى ومحمد التونسى.

ب) درجة الكتاب (فرع الادارة)

الممثلان الرسميان :

السيدان : نور الدين عليوة وادريس الحارثى ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : حسن الزبيرى ومحمد رداح.

ج) درجة الكتاب (فرع الاختزال)

الممثلة الرسمية :

السيد خديجة بميش ؛

الممثلة النائبة :

السيدة مليكة أولغالى.

اللجنة الثامنة عشرة

الاعـوان العموميـون

أ) درجة الاعوان العموميين خارج الصنف

الممثلان الرسميان :

السيدان : بوعزة العدناوى والمحجوب لخضر ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : امبارك خليل ومحمد الشاعر.

ب) درجة الاعوان العموميين من الصنف الاول

الممثلان الرسميان :

السيدان : محمد خدايشى وعبد الحميد سويع ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : ابراهيم تجلى وعمر حمدان.

ج) درجة الاعوان العموميين من الصنف الثانى

الممثلان الرسميان :

السيدان : بوجمعة رامزى ولحسن بوشويرب ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : عمر البرهمى وادريس علاوة.

د) درجة الاعوان العموميين من الصنف الثالث

الممثلان الرسميان :

السيدان : محمد مسحاق والمختار البازى ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : محمد زنايدى وأحمد ازكير

هـ) درجة الاعوان العموميين من الصنف الرابع

الممثلان الرسميان :

السيدان : محمد رافق ومحمد طلال ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : محمد زكيبك ومحمد جبرانى.

اللجنة التاسعة عشرة

مسيـرو الاوراش

الممثلان الرسميان :

السيدان : أحمد البوعزاوى ولحسن شاكر ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : امبارك الاعرج والتهامى مصمودى.

اللجنة العشرون

أعوان التنفيذ (فرع الادارة)

أعوان التنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة)

أ) أعوان التنفيذ (فرع الادارة)

الممثلان الرسميان :

السيدان : سعيد بلغالمية ومحمد الفاطمى ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : محمد بنسودة ومحمد البازى.

ب) أعوان التنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة)

الممثلتان الرسميتان :

السيدتان : لطيفة بنزركة وامباركة قيسونى ؛

الممثلتان النائبتان :

السيدتان : لطيفة بوضوع وفاطمة الجيادى.

اللجنة الواحدة والعشرون

أعـوان الخـدمـة

الممثلان الرسميان :

السيدان : عبد الرزاق حمى ومصطفى المختارى ؛

الممثلان النائبان :

السيدان : العربى مفتاح وبوشعيب لكحل.

وحرر بالرباط فى 5 صفر 1404 (11 نونبر 1983).

الابضاء : محمد القباج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 83. 1449 صادر في 24 من شوال 1403 (4 غشت 1983) بتعيين ممثلي الادارة والموظفين في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي المدعوين للاجتماع لمدة ست سنوات ابتداء من 14 أكتوبر 1983.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 مايو 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرارين رقم 506.83 و 504.83 الصادرين في 17 من جمادى الآخرة 1403 (فاتح أبريل 1983) باحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لاسلاك وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ومديرية المحافظة العقارية والاشغال الطبغرافية ؛

وبناء على القرارين رقم 507.83 و 503.83 الصادرين في 17 من جمادى الآخرة 1403 (فاتح ابريل 1983) بشأن انتخاب ممثلي الموظفين في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لاسلاك وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ومديرية المحافظة العقارية والاشغال الطبغرافية ؛

وبناء على محضر لجنة فرز الاصوات المجتمعة يوم 18 من رمضان 1403 (30 يونيه 1983) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين الاعوان المبينة أسماؤهم في الباب II من الجدول المضاف الى هذا القرار للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ومديرية المحافظة العقارية والاشغال الطبغرافية بصفة ممثلين للادارة.

الفصل الثاني

ان الاعوان المبينة أسماؤهم في الباب III من الجدول المضاف الى هذا القرار تم تعيينهم بواسطة الانتخاب أو القرعة ممثلين للموظفين في حظيرة مختلف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء.

الفصل الثالث

وتتم الرئاسة في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء حسب الاشارة المبينة في الجدول السالف الذكر.

وحرر بالرباط في 24 من شوال 1403 (4 غشت 1983).

الامضاء : عثمان الدمناتي

***

الجدول الملحق بالقرار الصادر باثبات نتائج ممثلي الموظفين وتعيين ممثلي الادارة المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ومديرية المحافظة العقارية والاشغال الطبغرافية لمدة ست سنوات ابتداء من 14 أكتوبر 1983

أولا – وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

الباب I – بيان اللجنة الادارية المتساوية الاعضاء		الباب II – ممثلو الادارة		الباب III – ممثلو الموظفين	
الرقم	السلك أو مجموعة الاسلاك	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	المهندسون الرؤساء	عبد اللطيف بلبشير (رئيس). عبد الرحمان السباعي (نائب رئيس).	عبد الوهاب كرموني. محمد ملين.	محمد التازي. بن يونس أولاد الشريف.	محمد زين العابدين بوبية. عبد العزيز العارفي.
2	مهندسو الدولة	عبد اللطيف بلبشير (رئيس). ناجم بن محمد (نائب رئيس).	المعطي بكار. عبد العزيز العارفي.	حسن السرغيني الادريسي. عبد النبي اوليدي.	محمد يعقوبي سوسان. عبد الاحد القباج.
3	مهندسو التطبيق والاعلاميون	عبد اللطيف بلبشير (رئيس). ناجم بن محمد (نائب رئيس).	محمد ملين. المعطي بكار.	محمد هاكش. محمد العمراني.	احمد فضلي. خالد العمراني.
4	المساعدون التقنيون المختصون ..	محمد صحا (رئيس). علي الكزمودي (نائب رئيس).	جمال حماد. محمد بوزكري.	عبد الواحد بوشامة. محمد الحياني زيت.	العياشي تالوزيت. عمار فكير.
5	المساعدون التقنيون والمحضرون بالمختبرات	محمد صحا (رئيس). علي الكزمودي (نائب رئيس).	جمال حماد. محمد بوزكري.	سعيد الجاوي. محمد العطار.	محمد السطاوي. قاسم القرصة.
6	المفتشون البيطريون الرؤساء	عباس مارسيل (رئيس).	حفيظ اليعقوبي سوسان.	ناجي الجندي.	رشيد بنونة.
7	المفتشون البيطريون	عباس مارسيل (رئيس). حفيظ اليعقوبي سوسان (نائب رئيس)	عبد المجيد أكاشوشو. عبد العظيم الحافي.	عبد الجبار أوثمن. مصطفى البقالي محمد.	فتح الله هليوة. عبد الرحمان بلغازي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم	السلك أو مجموعة الاسلاك	الباب I – بيان اللجنة الادارية المتساوية الاعضاء	الباب II – ممثلو الادارة		الباب III – ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
8	الممرضون البيطريون	جمال حماد (رئيس).	علي الكرمودي.	الحسين الجباص.	الحسين الجباص.	عبد الجبار الزواوي.
		محمد بوزكري (نائب رئيس).	عبد الرحمان أبصير.	محمد بطاش.	محمد بطاش.	ادريس او المعطي.
9	1 – الاعوان التقنيون	جمال حماد (رئيس).	علي الكرمودي.	عبد المالك الخياط.	عبد المالك الخياط.	عبد العزيز بنعلال.
		محمد بوزكري (نائب رئيس).	عبد الرحمان أبصير.	احمد القدميري.	احمد القدميري.	محمد السروري.
	2 – الاعوان التقنيون الممتازون ..	جمال حماد (رئيس).	علي الكرمودي.	ادريس اضراس.	ادريس اضراس.	عبد الكريم الرفاعي.
		محمد بوزكري (نائب رئيس).	عبد الرحمان أبصير.	العربي صديقي.	العربي صديقي.	بوعمرو الفرخ.
10	المفتشون الاقليميون والمفتشون والمفتشون المساعدون في زجر الغش	جمال حماد (رئيس).	علي الكرمودي.	عبد الرحمان شرفي.	عبد الرحمان شرفي.	عمر الكتيري.
		محمد بوزكري (نائب رئيس).	عبد الرحمان أبصير.	عبد الرحمان البوزاقي	عبد الرحمان البوزاقي	يوسف احمينة.
11	المتصرفون المساعدون	محمد صحا (رئيس).	علي الكرمودي.	الحسين نجاح.	الحسين نجاح.	أحمد المريني.
		جمال حماد (نائب رئيس).	محمد بوزكري.	عبد الجبار بقالي.	عبد الجبار بقالي.	ادريس اليعقوبي
12	المحررون	محمد صحا (رئيس).	علي الكرمودي.	محمد كمال.	محمد كمال.	لمباركي قديري.
13	1 – الكتاب	علي الكرمودي (رئيس).	جمال حماد.	فاطمة الكرش.	فاطمة الكرش.	بوبكر الدغمي.
		محمد بوزكري (نائب رئيس).	محمد نجيب اليوسفي.	بنعزوز الداودي.	بنعزوز الداودي.	محمد جسوس.
	2 – الكتاب الممتازون	علي الكرمودي (رئيس).	جمال حماد.	المختار غال.	المختار غال.	فيصل الفخار.
		محمد بوزكري (نائب رئيس).	محمد نجيب اليوسفي.	محمد الشياظمي.	محمد الشياظمي.	محمد الكلاف.
14	1 – أعوان التنفيذ	علي الكرمودي (رئيس).	جمال حماد.	محمد المحافظي.	محمد المحافظي.	عمر نجمي.
		محمد بوزكري (نائب رئيس).	محمد نجيب اليوسفي.	فاطمة زين العابدين.	فاطمة زين العابدين.	ابراهيم بستاني.
	2 – أعوان التنفيذ الممتازون ...	علي الكرمودي (رئيس).	جمال حماد.	صباح اليعلاوي.	صباح اليعلاوي.	أحمد كراوي.
		محمد بوزكري (نائب رئيس).	محمد نجيب اليوسفي.	محمد الرفاعي.	محمد الرفاعي.	ناجية الساوي.
15	أعوان الخدمة	علي الكرمودي (رئيس).	جمال حماد.	علال زعال.	علال زعال.	عبد الرحمان الحرشاوي.
		محمد بوزكري (نائب رئيس).	محمد نجيب اليوسفي.	عبد الله محمودي.	عبد الله محمودي.	محمد خويا.
16	الاعوان العموميون	جمال حماد (رئيس).	علي الكرمودي.	احمد محيمدي.	احمد محيمدي.	محمد بوخريص.
		محمد بوزكري (نائب رئيس).	عبد الرحمان أبصير.	بوشتي مسرار.	بوشتي مسرار.	العياشي بومهود.
17	مهندسو التطبيق في المياه والغابات	جلالي حسون (رئيس).	عبد الفتاح اولحاج.	محمد بن مبارك.	محمد بن مبارك.	محمد العيشوني.
		محمد بندحمان (نائب رئيس).	عمو الوديي.	عبد الله السعيدي.	عبد الله السعيدي.	امحمد بوحلوة.
18	المساعدون التقنيون المختصون في المياه والغابات	جلالي حسون (رئيس).	عبد الفتاح اولحاج.	محمد ادار.	محمد ادار.	عبد السلام بندية.
19	المساعدون التقنيون في المياه والغابات	جلالي حسون (رئيس).	عمر بنسودة.	عبد الرحمان اغبلو.	عبد الرحمان اغبلو.	عبد الرحمان عياد.
		عبد الفتاح أولحاج (نائب رئيس).	محمد طنان.	محمد الغيسي.	محمد الغيسي.	أحمد مليانى.
20	1 – الاعوان التقنيون في المياه والغابات	جلالي حسون (رئيس).	عمر بنسودة.	أحمد عزيز.	أحمد عزيز.	محمد الباكر.
		عبد الفتاح أولحاج (نائب رئيس).	محمد طنان.	احمد الفرطاحي.	احمد الفرطاحي.	حوسا مولیلی.
	2 – الاعوان التقنيون الممتازون في المياه والغابات	جلالي حسون (رئيس).	عمر بنسودة.	الطاهر الطاهري.	الطاهر الطاهري.	بوشعيب آيت حمو.
		عبد الفتاح أولحاج (نائب رئيس).	محمد طنان.	امحمد باهي.	امحمد باهي.	أحمد السباعي.
21	فرسان المياه والغابات	جلالي حسون (رئيس).	عمر بنسودة.	الطيب حمامة	الطيب حمامة	محمد الصبار.
		عبد الفتاح أولحاج (نائب رئيس).	محمد طنان.	الحسين الشخشاخ.	الحسين الشخشاخ.	صالح زلكن.
22	أعوان التنفيذ (أعوان الحراسة السابقون في المياه والغابات) ..	جلالي حسون (رئيس).	عمر بنسودة.	مهدي الصالحي.	مهدي الصالحي.	محمد اليعقوبي.
		عبد الفتاح أولحاج (نائب رئيس).	محمد طنان.	لحسن امزيان.	لحسن امزيان.	علي عطية بن احمد.
23	الاساتذة المحاضرون والاساتذة المساعدون والمساعدون	عبد الله البقالي (رئيس).	بوكرن التيجاني.	عمر ابو العباس.	عمر ابو العباس.	عبد المالك بن عبيد.

ثانيا – مديرية المحافظة العقارية والاشغال الطبغرافية

الرقم	السلك أو مجموعة الاسلاك	الباب I – بيان اللجنة الادارية المتساوية الاعضاء	الباب II – ممثلو الادارة		الباب III – ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	المحافظون الممتازون على الاملاك العقارية والرهون	عبد اللطيف بلبشير (رئيس).	بوبكر الفاسي الفهري.	عبد السلام بلخياط.	عبد السلام بلخياط.	بدر الدين دينية.
2	المحافظون على الاملاك العقارية والرهون	عبد اللطيف بلبشير (رئيس).	بوبكر الفاسي الفهري.	عبد السلام بنشقرون.	عبد السلام بنشقرون.	محمد عميمي.
3	المراقبون للاملاك العقارية	بوبكر فاسي الفهري (رئيس).	بدر الدين دينية.	عبد الله الواعي.	عبد الله الواعي.	رشيدة ضاكة.
		عبد السلام بلخياط (نائب رئيس).	عبد السلام بنشقرون.	عبد الواحد الركوك.	عبد الواحد الركوك.	احمد بنسعيد.
4	المراقبون المساعدون للاملاك العقارية	بوبكر فاسي الفهري (رئيس).	بدر الدين دينية.	فاروق التازي محمد.	فاروق التازي محمد.	محمد الخراز.
		عبد السلام بلخياط (نائب رئيس).	عبد السلام بنشقرون.	أحمدة السمري.	أحمدة السمري.	ميلود السالمي.
5	رؤساء المعامل	عبد المجيد حكم (رئيس).	معطى بكار.	ادريس الشرقاوي المكناسي.	ادريس الشرقاوي المكناسي.	محمد الشيكر.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الباب I – بيان اللجنة الادارية المتساوية الاعضاء		الباب II – ممثلو الادارة		الباب III – ممثلو الموظفين	
الرقم	السلك او مجموعة الاسلاك	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
6	I – أعوان الاشراف	عبد المجيد حكم (رئيس).	معطى بكار.	فريد هلال.	امحمد غيا.
	2 – أعوان الاشراف الرؤساء	عبد المجيد حكم (رئيس).	معطى بكار.	محمد الرغاوى.	فرجى القينى.
7	الاعوان المختصون	عبد المجيد حكم (رئيس).	معطى بكار.	التهامى الخديشى.	عبد اللطيف الزوان.
8	مهندسو التطبيق	معطى بكار (رئيس).	ميمون غريب.	لحسن تقديرين.	عبد المومن الدوغمى.
		عبد المجيد حكم (نائب رئيس).	جمال الدين الكراوى.	احمد شكير.	عمر الحريف.
9	المساعدون التقنيون المختصون ...	معطى بكار (رئيس).	عبد المجيد حكم.	احمد يكود.	عبد الكبير البرادعى.
10	المساعدون التقنيون	معطى بكار (رئيس).	ميمون غريب.	ابراهيم بلمقدم.	بشير الاطلسى.
		عبد المجيد حكم (نائب رئيس).	جمال الدين الكراوى.	محمد عزيم.	سعيد آلحتمى.
11	I – الاعوان التقنيون	معطى بكار (رئيس).	ميمون غريب.	يوسف مزيوكة.	عبد القادر السباعى الحسانى
		عبد المجيد حكم (نائب رئيس).	جمال الدين الكراوى.	نور الدين فقيرى.	المختار طهير.
	2 – الاعوان التقنيون الممتازون ..	معطى بكار (رئيس).	ميمون غريب.	عبد الكريم فايز.	مصطفى الزنبى.
		عبد المجيد حكم (نائب رئيس).	جمال الدين الكراوى.	امحمد لعيونى.	ادريس بومايت.
12	المتصرفون المساعدون	أبوبكر الفاسى الفهرى (رئيس).	عبد السلام بلخياط.	احمد الادريسى.	عمر بنانى.
13	I – الكتاب	أبوبكر الفاسى الفهرى (رئيس).	أحمد احسين.	محمد العزوزى.	عبد المجيد بوخال.
		عبد السلام بلخياط (نائب رئيس).	بدر الدين دينية.	سعيد محمد معاد.	احمد اللواح.
	2 – الكتاب الممتازون	أبوبكر الفاسى الفهرى (رئيس).	أحمد احسين.	عبد القادر قوبى.	مصطفى بلقايد.
		عبد السلام بلخياط (نائب رئيس).	بدر الدين دينية.	عبد القادر سحنون.	نجية الادريسى.
14	أعوان التنفيذ	عبد السلام بلخياط (رئيس).	بدر الدين دينية.	محمد الحرش.	السعدية تيكودار.
		أحمد احسين (نائب رئيس).	عبد السلام بنشقرون.	فاطمة مية.	المصطفى العبدى.
15	أعوان الخدمة	ميمون غريب (رئيس).	أحمد احسين.	محمد الحريود.	محمد متقال.
		عبد السلام بلخياط (نائب رئيس).	جمال الدين الكراوى.	سعيد هرمة.	محمد أغريسة.
16	الاعوان العموميون	ميمون غريب (رئيس).	أحمد احسين.	بلحسن بلعدول.	محمد البابى.
		عبد السلام بلخياط (نائب رئيس).	جمال الدين الكراوى.	أحمد أغزيل.	محمد القباج.

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1487.83 صادر في 19 من ربيع الاول 1404 (24 دجنبر 1983) بتتميم القرار رقم 900.81 الصادر في 24 من ذي القعدة 1401 (23 شتنبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين المباشر في سلك متصرفي الادارات العمومية.

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

بناء على المرسوم رقم 2.80.675 الصادر في 28 من صفر 1401 (5 يناير 1981) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 من صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بشأن النظام الاساسي الخاص بأسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بين الادارات العمومية ولاسيما الفقرة الثانية من الفصل 16 منه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية رقم 900.81 الصادر في 24 من ذي القعدة 1401 (23 شتنبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين المباشر في سلك متصرفي الادارات العمومية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تتمم كما يلي لائحة الشهادات المنصوص عليها في الفصل الاول من القرار رقم 900.81 المشار اليه اعلاه الصادر في 24 من ذي القعدة 1401 (23 شتنبر 1981) :

— Titre de docteur de troisième cycle en analyse régionale et aménagement du territoire (option : aménagement régional), délivré par l'université de Paris I Panthéon - Sorbonne (France) assorti du D.E.A. analyse régionale et aménagement du territoire (aménagement régional) délivré par le même établissement et du diplôme d'études supérieures du tourisme délivré par le centre d'études supérieures du tourisme - université Paris I.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح يونيه 1981.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الاول 1404 (24 دجنبر 1983)

الامضاء : محمد التوكاني.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1488.83 صادر في 19 من ربيع الاول 1404 (24 دجنبر 1983) بتتميم القرار رقم 900.81 الصادر في 24 من ذي القعدة 1401 (23 شتنبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين المباشر في سلك متصرفي الادارات العمومية.

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

بناء على المرسوم رقم 2.80.675 الصادر في 28 من صفر 1401 (5 يناير 1981) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 من صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بشأن النظام الاساسي الخاص بأسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بين الادارات العمومية ولاسيما الفقرة الثانية من الفصل 16 منه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية رقم 900.81 الصادر في 24 من ذي القعدة 1401 (23 شتنبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين المباشر في سلك متصرفي الادارات العمومية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تتمم كما يلي لائحة الشهادات المنصوص عليها في الفصل الاول من القرار رقم 900.81 المشار اليه اعلاه الصادر في 24 من ذي القعدة 1401 (23 شتنبر 1981) :

Diplôme « Master's » en urbanisme (M. Urb.) délivré par l'Institut d'urbanisme - université de Montréal - assorti de la licence en droit de l'université Mohammed V ou d'un titre équivalent.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح يناير 1983.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الاول 1404 (24 دجنبر 1983)

الامضاء : محمد التوكاني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة التربية الوطنية

نتائج مباراة لتوظيف أعوان عموميين من الصنف الثالث بكلية الآداب والعلوم الانسانية بتطوان
(دورة 5 شتنبر 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : لكحل عبد الواحد.
لائحة (ب) : لا أحد.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف أعوان التنفيذ (فرع الضرب على الالة الكاتبة) بكلية الآداب والعلوم الانسانية بتطوان
(دورة 5 شتنبر 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : لا أحد.
لائحة (ب) : حمدون ربيعة والمودن جميلة.
لائحة (ج) : المجدوبي الزهرة.

نتائج مباراة لتوظيف أعوان الخدمة بكلية الآداب والعلوم الانسانية بتطوان
(دورة 5 شتنبر 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : لا أحد.
لائحة (ب) : البدوي محمد ، الكويندي محمد ، السفياني احمد ، البدوي عبد العزيز ، الطريبق احمد ، أخريف محمد ولكحل رشيد.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف ستة (6) محضرين بالمختبرات المدرسية والجامعية بكلية العلوم بفاس
(دورة 3 دجنبر 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : الضبلي بنانى فاطمة الزهراء ، نباوى سميرة ، المزواغى عزيز ومتيوى مشكورى عفيفة.
لائحة (ب) : مرزوق محمد وعشورى محمد.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف عونين عموميين اثنين (2) من الصنف الثالث بكلية العلوم بفاس
(دورة 3 دجنبر 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : علمي محمد.
لائحة (ب) : عمارى الغالي.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف كاتب واحد للادارات العمومية (فرع الادارة) بكلية العلوم بفاس
(دورة 3 دجنبر 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : غنام عبد الرحمن.
لائحة (ب) : لا أحد.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف أربعة (4) أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية العلوم بفاس
(دورة 3 دجنبر 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : بويطة عبد الله ، الغزواني مولاى الحسن وبنكيران نورة.
لائحة (ب) : ماسي مختارية.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف ثلاثة (3) أعوان الخدمة بكلية العلوم بفاس
(دورة 3 دجنبر 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
لائحة (أ) : بوعلى جميلة ، المعطاوى وردية والقرشى حبيبة.
لائحة (ب) : لا أحد.
لائحة (ج) : لا أحد.

وزارة الصحة العمومية

مباراة لتوظيف مقتصدين مساعدين
(دورة 8 أبريل 1983)

لائحة المرشحين الموظفين وأعوان الادارة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :
بن حداد نادية.
ماهر العربي ورقيب فاطنة (نفس الرتبة).
ارفلة عائشة ، صريحي السعدية والتورى محمد (نفس الرتبة).
ملاك خديجة.
العسري صلاح الدين.
بنانى فاطمة ، الادريسى اسماعيلى محمد ، كواشى بلخضر وحيتى خدوج (نفس الرتبة).
بلالة عبد الله والبعنيد فاطنة (نفس الرتبة).
اعمو ادريس ، بلعياشى ثورية واديونس احمد (نفس الرتبة).
مغفور عمر ، الزواق عبد الله ، النعناعى اميلة ، الخلخالى السعدية وافديس فتحمد (نفس الرتبة).
الرميلى فاطنة وزيانى وفاء (نفس الرتبة).
عزوز فاطنة.

لائحة الانتظار
عسيلة عبد العالي.
احميدوش محمد ، الفاروقى ثورية وشفيق مليكة (نفس الرتبة).
صافط فاطمة.
الركراكى عائشة.
ولد مانى زهرة.
رحاح حميد وشيبوب حسناء (نفس الرتبة).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.